

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار رقم ٥٤٢ لسنة ٢٠١٨

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٧٣ بإشراف وزارة السياحة على المناطق

السياحية واستغلالها ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولاتحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية وتعديلاته ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال الدولة

الخاصة وتعديلاته ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاتحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٨٢ لسنة ١٩٦٩ بتعديل بعض محافظات الجمهورية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٣ لسنة ١٩٧٣ بإنشاء الهيئة العامة

للتخطيط العمرانى وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل الوزارة وتعديلاته ؛

وعلى موافقتى هيئة العمليات بوزارة الدفاع رقمى (٢٠١٨/٨٣١ - ٢٠١٨/٨٠٣) ؛

وعلى المخطط الاستراتيجى العام لعدد (٥) قرى بمرکزى (دار السلام - سوهاج)

بمحافظة سوهاج والمبينة بالمرفق ؛

وعلى موافقات اللجنة الدائمة لاعتماد الأحوزة العمرانية على الحيز العمرانى لعدد (٥) قرى عاليه بجلساتها بالتواريخ المبينة بالمرفق ؛
وعلى موافقة محافظة سوهاج بكتابها رقم (١/٣٥٨) بتاريخ ٢٠١٨/٥/١٨ والمتضمن الإفادة بأنه سوف يتم العرض على المجلس الشعبى المحلى للمحافظة فى أول انعقاد له بعد تشكيله (مرفق) ؛

وعلى مذكرة السيد الدكتور المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتخطيط العمرانى بشأن طلب اعتماد المخطط الاستراتيجى العام لعدد (٥) قرى - محافظة سوهاج ؛

قـرـر:

(المادة الأولى)

يُعتمد المخطط الاستراتيجى العام لعدد (٥) قرى بمركى (دار السلام - سوهاج) بمحافظة سوهاج ، طبقاً للاشتراطات التخطيطية والبنائية مع مراعاة الحد الأقصى للارتفاعات الواردة بموافقة هيئة عمليات القوات المسلحة والجدول المرفق بهذا القرار .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٨/٦/١١

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م/ مصطفى مديولى

بيان قرى محافظة سوهاج

والتي تم موافقة هيئة العمليات (وزارة الدفاع) على قيود الارتفاعات لها

م	المحافظة	المركز	الوحدة المحلية	القرية	رقم وتاريخ الموافقة	المساحة بالاضدان	الحد الأقصى لقيود الارتفاع المسموح به	تاريخ اعتماد الحيز العمرانى	
١	سوهاج	دار السلام	أولاد سالم بحرى	أولاد طوق غرب	٢٠١٨/٨٢١	٥٣ ف	١٢ مترا	٢٠٠٩	
٢				أولاد يحيى بحرى	مزاتوشرق	٢٠١٨/٨٢١	١٥٨ ف	١٢ مترا	٢٠٠٩
٢					نجوع مازن شرق	٢٠١٨/٨٢١	٥٣ ف	١٥ مترا	٢٠٠٩
٤	سوهاج	سوهاج	عراية أبو الذهب	بنى زار	٢٠١٨/٨٠٣	٤٤,٥ ف	٢٤ مترا	٢٠٠٦	
٥				نجع تمام		٢٩,٥ ف	٢٤ مترا	٢٠٠٦	

(*) يتم الالتزام بالحد الأقصى لقيود الارتفاع بالنسبة للقرى (٢١م) طبقاً للاشتراطات التخطيطية والبنائية العامة .